

ديوان رئاسة الوزراء



الحكومة الليبية الإنتقالية

قرار مجلس الوزراء

رقم (148) لسنة 2012 ميلادي

برفع قيمة مرتبات العاملين باللجنة الأمنية العليا الموقفة

مجلس الوزراء /

- بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري ، وتعديله .
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولاحة الميزانية والحسابات والمخازن ، وتعديلاتهما .
- وعلى القانون رقم (10) لسنة 1992 ميلادي، بشأن الأمن والشرطة.
- وعلى القانون رقم (20) لسنة 2012 ميلادي بشأن اعتماد الميزانية العامة للعام 2012 ميلادي.
- وعلى قرار المجلس الوطني الانتقالي رقم (184) لسنة 2011 ميلادي، بشأن اعتماد الحكومة الانتقالية.
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (145) لسنة 2012 ميلادي، باعتماد الهيكل التنظيمي واختصاصات وزارة الداخلية وتنظيم جهازها الإداري.
- وعلى قرار وزير الداخلية رقم (388) لسنة 2011 ميلادي، بشأن إنشاء اللجنة الأمنية العليا الموقفة وتحديد اختصاصاتها وهيكلها التنظيمي.
- وعلى مذكرة وزير الداخلية رقم (1049) المؤرخة 2012/02/22 ميلادي.
- وعلى محضر اجتماع مجلس الوزراء العادي العاشر لسنة 2012 ميلادي.

"قرار"

مادة (1)

ترفع قيمة مرتبات العاملين باللجنة الأمنية العليا الموقفة إلى مبلغ (1000) ألف دينار شهريا.

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، ويلغى كل حكم يخالف أحكامه ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه.

مجلس الوزراء



مسرح 11 / عملا الاصل / 1433 هجري
لنوافذ 3 / 4 / 2012 ميلادي

(10 / شباط / 2012)